

وسائل وطرق الدعوة إلى الله والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر

سئل الشيخ سلمه الله: هل تعتبر وسائل الدعوة إلى الله -عز وجل- توقيقية؟ بحيث لا يجوز استخدام الوسائل الحديثة في الدعوة إلى الله، كوسائل الإعلام وغيرها؟ فأجاب: أمر الله -تعالى- بالدعوة إلى الخير، في قوله -تعالى- {وَلَتَكُنْ مِنْكُمْ أَمّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ} ولم يحدد وسيلة للدعوة، فكان النبي -صلى الله عليه وسلم- يدعو الناس بعدة وسائل، وهذا كان يبعث الدعاء إلى أقصى البلاد وأطراها، دون أن يحدد لهم وسائل يستعملونها، فكان منهم من يدعو بواسطة الخطب، وبواسطة المحاضرات، وبواسطة الجلسات، وكذا بما تيسر من الوسائل. وحيث إنه لم يحدد لأصحابه وسائل خاصة، فإن الدعوة عليهم أن يستعملوا كل وسيلة مفيدة ومؤثرة في السامع، سواء كانت توقيقية أو جديدة، فقد ظهرت وسائل جديدة استخدمت في الدعوة إلى المعاصي وإلى الكفر والبدع، وحصل بسببها تأثير في السامعين الذين انصاعوا إليها وتبعوها، وكان الأولى أن تستغل في الخير وفي الدعوة إلى الله. فقد استفيد كثيراً من وسيلة الكتب قديماً وحديثاً، ولم يكن هذا التأليف توقيقياً، كما استفيد من أجهزة تصوير الأوراق والمطبع، وحصل بها خير كثير، واستعملت الدعوة بواسطة الأشرطة الإسلامية، لتقابل الأشرطة الماجنة التي تفسد الأخلاق، وهكذا الإذاعة المسموعة والمرئية، فقد استفاد منها خلق كثير في أطراف البلاد، ومن أنكر نفعها فهو مكابر، ومن قال إنها -أي الوسائل- توقيقية فقد ناقض نفسه، حيث يجيز استعمال المطبع والكتب والنشرات مع حداثتها، والله أعلم.